قرار لجنة الفصل النهائي

رقم القضية لدى لجنة الفصل	رقم قرار لجنة الفصل	تاريخ صدور القرار
43/307	3940/ل/د1/2022 لعام 1444هـ	1444/01/08هـ الموافق 2022/08/01م
نوع الدعوى	**التصنيف**	**سبب النهائية**
مدنية	عضوية السوق	فوات موعد الاستئناف

الوقائع

تتلخص وقائع هذه الدعوى في أن وكيل الشركة المدعية تقدَّم إلى اللجنة في تاريخ 1443/08/25هـ بصحيفة دعوى ضد الشركة المدعى عليها، جاء فيها ما نصه: "قدمت موكلتي الشركة المدعية (شركة (أ) سابقاً) للشركة المدعى عليها الخدمات التالية: • معلومات السوق التاريخية للفترة 2008/10/01م إلى 2008/12/31م، بمقابل 7,500 ريال سعودي. • نظام بث الأسعار للرابط الأول للفترة من 2008/10/01م إلى 2008/12/31م، بمقابل 7,500 ريال سعودي. • عرض بيانات السوق من خلال الإنترنت أفضل الأسعار للاستخدام الخاص لشعر أكتوبر 2008م، بمقابل 330 ريال سعودي. • عرض بيانات السوق خلال الإنترنت كامل عمق السوق للاستخدام الخاص لشهر أكتوبر 2008م، بمقابل 550 ريال سعودي. • معلومات السوق التاريخية للفترة من 2009/01/01 إلى 2009/01/01م، بمقابل 30,000 ريال سعودي. • نظام بث الأسعار للرابط الأول للفترة من 2009/01/01م إلى 2009/12/31م، بمقابل 30,000 ريال سعودي. بموجب الاتفاقية الموقعة مع الشركة المدعى عليها، والتي تخلفت الشركة المدعى عليها عن سداد رسومها خلال الفترة من 2008/11/16م إلى 2008/12/31م وقدرها 6,301.37 ريال سعودي، والفترة من 2009/01/01م إلى 2009/12/31م وقدرها 50,000 ريال سعودي. أصدرت موكلتي عدة فواتير للخدمات المقدمة مجموعها (132,181.37 ريال سعودي) مائة واثنان وثلاثون ألفاً ومائة وواحد وثمانون ريالاً وسبعة وثلاثون هللة، وذلك مقابل الخدمات التي قدمتها موكلتي للشركة المدعى عليها، وتم إخطارها بالسداد ولكنها لم تقم بالدفع حتى الآن. المستندات: 1 - الفواتير. الطلبات: 1 - إلزام الشركة المدعى عليها بسداد المبلغ المستحق وقدره (132,181.37 ريال سعودي) مائة واثنان وثلاثون ألفاً ومائة وواحد وثمانون رسالاً وسبعة وثلاثون هللة. 2 - إلزام الشركة المدعى عليها بدفع أتعاب التقاضي التي تكبدتها موكلتي في الدعوى؛ لكونها ألجأت موكلتي لرفعها، وذلك وفقاً لما تقدره اللجنة".

وفي تاريخ 1443/10/23هـ عقدت الدائرة جلسة لنظر الدعوى، حضرها وكيل الشركة المدعية بموجب الوكالة السابق بيانها، فيما لم تحضرها الشركة المدعى عليها أو من يمثلها بالرغم من الإعلان المنشور في الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للجان الفصل. وبعد الانتظار المهلة النظامية وفقاً للمادة (الخامسة والعشرين) من لائحة إجراءات الفصل في منازعات الأوراق المالية، افتتحت الدائرة

الجلسة بسؤال وكيل الشركة المدعية هل لديه مزيد بيان؟ فأجاب بأنه يكتفي بما سبق أن قدمه في صحيفة الدعوى ومرافقاتها المودعة لدى الدائرة في تاريخ 1443/06/27هـ والمقيدة لديها برقم دعوى 43/307. وبسؤاله عن طلباته في هذه الدعوى، أجاب بأنه يطلب إلزام الشركة المدعى عليها بسداد مبلغ المطالبة المستحق في ذمتها وقدره (132,181.37) ريالاً، وإلزامها كذلك بدفع أتعاب التقاضي التي تحملتها المدعية. وحيث لم تحضر الشركة المدعى عليها أو من يمثلها، بالرغم من الإعلان عن ملخص الدعوى وموعد هذه الجلسة المنشور في الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للجان الفصل في منازعات الأوراق المالية، قررت الدائرة حجز الدعوى للتأمل والدراسة تمهيداً لإصدار قرار فيها، وبذلك تم اختتام الجلسة.

الأسباب

حيث إن الشركة المدعية تهدف من دعواها إلى إلزام الشركة المدعى عليها بسداد المقابل المالي عن تقديم خدمات توفير معلومات السوق، ونظام بث الأسعار، فإن هذه الدعوى تُعَدُّ من الدعاوى التي تدخل في اختصاص اللجنة بموجب نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي ذي الرقم (م/30) والتاريخ 1424/06/02هـ وتعديلاته.

ومن حيث الموضوع، فإنَّه بتأمل الدائرة في أوراق الدعوى ما قُدِّم فيها من مستندات، تبيَّن لها أن دعوى الشركة المدعية تتمثل في أنها أبرمت اتفاقية مع الشركة المدعى عليها، تقوم بموجبها بتوفير معلومات السوق التاريخية ونظام بث الأسعار وعرض بيانات السوق عبر الإنترنت للشركة المدعى عليها خلال الفترة من: 2008/10/01م إلى: 2009/12/31م، وأصدرت (أربع) فواتير لمستحقاتها على المدعى عليها بمبلغ إجمالي قدره مائة واثنان وثلاثون ألفاً ومائة وواحد وثمانون ريالاً وسبع وثلاثون هللة (132,181.37)، وتطلب إلزام المدعى عليها بسداد تلك المبالغ، وذلك على النحو الوارد في الوقائع.

وحيث لم يحضر ممثل أو وكيل عن الشركة المدعى عليها جلسة النظر المنعقدة في تاريخ 1443/10/23هـ، ولم تقدم جواباً عن لائحة الدعوى، وبناءً على نص المادة (الثالثة والعشرين) من لائحة إجراءات الفصل في منازعات الأوراق المالية، قررت الدائرة السير في الدعوى واعتبار هذا القرار غيابياً في حقها.

وباطلاع الدائرة على ملف الدعوى، وما قُدم فيه من مستندات، تبيَّن لها أن الشركة المدعية تطالب الشركة المدعى عليها بإجمالي مبلغ قدره مائة واثنان وثلاثون ألفاً ومائة وواحد وثمانون ريالاً وسبع وثلاثون هللة (132,181.37)، وذلك عن (أربع) فواتير صادرة منها على المدعى عليها: الفاتورة رقم (- -) في تاريخ 2008/10/22م بمبلغ قدره خمسة عشر ألف (15,000) ريال، الفاتورة رقم (- -) في تاريخ 2008/11/16م بمبلغ قدره ستة آلاف وثلاثمائة وريال وسبع وثلاثون هللة (6,301.37)، الفاتورة رقم (- -) في تاريخ 2008/11/30م بمبلغ قدره ثماني مائة وثمانون (880) ريالاً، الفاتورة رقم (- -) في تاريخ 2009/02/09م بمبلغ قدره مائة وعشرة آلاف (110,000) ريال، وحيث لم يثبت للدائرة قيام المدعى عليها بسداد المبلغ المطالب به، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى إلزام المدعى عليها بسداد مبلغ قدره مائة واثنان وثلاثون ألفاً ومائة وواحد وثمانون ريالاً وسبع وثلاثون هللة (132,181.37).

وفيما يتعلق بطلب المدعية تعويضها عن أتعاب التقاضي، فقد قدرت الدائرة التعويض عنها بمبلغ قدره ستة آلاف (6,000) ريال، وفقاً لما استقر عليه قضاء الدائرة.

ولما تقدم من أسباب، وبعد المداولة نظاماً، قَرَرَت الدائرةُ غيابياً الآتي:

أولاً: إلزام الشركة المدعى عليها بأن تدفع للشركة المدعية، مبلغاً قدره مائة واثنان وثلاثون ألفاً ومائة وواحد وثمانون ريالاً وسبع وثلاثون هللة (132,181.37).

ثانياً: إلزام المدعى عليها بأن تدفع للمدعية مبلغاً قدره ستة آلاف (6,000) ريال تعويضاً عن أتعاب التقاضي.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.